الدراسات القانونية

دراسة مقارنة
بين قانون حمورابي والقانون العراقي الحديث

المدرس المساعد
مردان عبد زيد مزهر
وزارة التربية / مديرية تربية النجف

المدرس المساعد
عباس فاضل امين
وزارة التربية / مديرية تربية النجف

الاستاذ المساعد الدكتور
حسين سامي جابر
جامعة المصطفى العالمية

دراسة مقارنة
بين قانون حمورابي والقانون العراقي الحديث

A comparative study between Hammurabi's Code and modern Iraqi law

المدرس المساعد
مردان عبد زيد مزهر
وزارة التربية / مديرية تربية النجف
Assistant Lec.
Mardan Abed Zaid Mezher
mardanslbdery٩@gmail.com

المدرس المساعد
عباس فاضل امين
وزارة التربية / مديرية تربية النجف
Assistant Lec
Abbas Fadel Ameen
abbasalbaaaj@gmail.com

الاستاذ المساعد الدكتور
حسين سامي جابر
جامعة المصطفى العالمية
Assistant prof. Dr.
Hussein Sami Jabir
hussainbadri@yahoo.com
Al-Mustafa International University

الملخص:

تتناول هذه الدراسة المقارنة بين قانون مسلة حمورابي والقانون العراقي الحديث، محاولةً تسليط الضوء على أوجه التشابه والاختلاف بين النظامين القانونيين في مختلف المجالات التشريعية، مثل الأحوال الشخصية، القانون الجنائي، والقانون المدني. تهدف الدراسة إلى فهم مدى تأثير التراث القانوني القديم على التشريع العراقي المعاصر، ومدى استمرارية القيم القانونية التي تأسست منذ آلاف السنين في بلاد النهرين. واعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي، حيث تم تحليل النصوص القانونية القديمة والحديثة، ومقارنة مبادئها وأحكامها، مع الاستعانة بالمصادر التاريخية والقانونية الحديثة، لفهم التطور الحضاري والتشريعي الذي شهدته العراق عبر العصور. كما شمل المنهج دراسة أثر الفكر القانوني القديم على المفاهيم والمبادئ القانونية في النظام العراقي الحالي.توصل البحث إلى أن قانون مسلة حمورابي قد أسس قواعد قانونية ما زالت تأثيراتها واضحة في التشريع العراقي الحديث، خصوصًا في مجالات العقوبات وتنظيم العلاقات المدنية. كما تبين

وجود تحولات جوهرية في الفكر القانوني من نظام عقابي صارم إلى نظام حديث يركز على العدالة الاجتماعية وحماية حقوق الإنسان. وأكدت الدراسة أهمية الاستفادة من الإرث الحضاري القانوني في تطوير التشريعات الحديثة بما يتوافق مع متطلبات العصر.

الكلمات المفتاحية: مسلة حمورابي، القانون العراقي الحديث، الفكر القانوني، العدالة الاجتماعية، التراث القانوني، التشريع العراقي.

Abstract

This study compares Law Code Stele of king Hammurabi with modern Iraqi law, attempting to shed light on the similarities and differences between the two legal systems in various legislative fields, such as personal status, criminal law, and civil law. The study aims to understand the extent of the influence of ancient legal heritage on contemporary Iraqi legislation and the continuity of legal values established thousands of years ago in Mesopotamia. The research relied on a descriptive and analytical approach, analyzing ancient and modern legal texts and comparing their principles and provisions. It also drew on modern historical and legal sources to understand the cultural and legislative development witnessed by Iraq over the ages. The approach also included a study of the impact of ancient legal thought on legal concepts and principles in the current Iraqi system. The study concluded that the Code of Hammurabi established legal rules whose influence is still evident in modern Iraqi legislation, particularly in the areas of penalties and the regulation of civil relations. It also demonstrated fundamental shifts in legal thought, from a strict punitive system to a modern system focused on social justice and the protection of human rights. The study emphasized the importance of leveraging the legal cultural heritage in developing modern legislation to meet contemporary requirements.

Keywords: Hammurabi's Code, modern Iraqi law, legal thought, social justice, legal heritage, Iraqi legislation.

المقدمة:

تُعَدُّ القوانين من أقدم ما توصلت إليه المجتمعات البشرية لتنظيم حياتها، وضبط سلوك الأفراد فيها، وتحقيق التوازن بين الحقوق والواجبات. فمنذ فجر التاريخ، سعت الجماعات البشرية إلى إرساء قواعد عامة تنظم العلاقات فيما بينها، وتُعاقب الخارجين على النظام العام. ومن بين أقدم التشريعات المعروفة في تاريخ البشرية، يظهر قانون حمورابي بوصفه واحداً من أبرز المعالم القانونية في حضارات العالم القديم، بل إنها تُعَدُّ الأساس الأول لتكوين مفهوم الدولة القانونية والمؤسسات القضائية. وفي المقابل، يمثل القانون العراقي الحديث نتيجة لتطورات سياسية واجتماعية وقانونية مرَّ بها العراق عبر قرون متعددة، حتى استقر على نظام قانوني معاصر ينهل من مصادر متعددة، سواء كانت

دينية أو وضعية أو عرفية.

إن قانون حمورابي الذي نُقش في القرن الثامن عشر قبل الميلاد على لوح من حجر الديوريت، ليست مجرد نصوص قانونية قديمة، بل هي شهادة تاريخية حية على درجة الوعي القانوني المتقدم الذي بلغته حضارة بلاد النهرين. فقد تطرق هذه القانون إلى معظم نواحي الحياة، من علاقات أسرية إلى معاملات مالية وتجارية، ومن قضايا جنائية إلى تنظيم علاقات العمل. وقد عكست تلك القوانين فلسفة الدولة البابلية في تحقيق العدالة والانضباط الاجتماعي، وإن كانت تستند في كثير من أحكامها إلى مبدأ "القصاص" أو "العين بالعين"، إلا أنها كانت تسعى بشكل جوهري إلى حماية المجتمع من الفوضى والانقسام، وفرض سلطة القانون فوق الجميع. أما القانون العراقي الحديث، فهو يمثل صورة من صور التفاعل بين الإرث القانوني العراقي القديم من جهة، وبين التأثيرات الغربية، ولا سيما الأوروبية، التي بدأت تظهر بشكل واضح منذ أواخر العهد العثماني وبلغت ذروتها بعد تأسيس الدولة العراقية الحديثة في مطلع القرن العشرين. وقد شهد هذا القانون محطات بارزة من التغيير والإصلاح، حتى وُضع القانون المدني العراقي سنة ١٩٥١ على يد فقهاء كبار من أمثال عبد الرزاق السنهوري، والذي يعتبر من أبرز إنجازات التشريع العربي الحديث. كما أن التشريعات العراقية الأخرى، في المجالات الجنائية والتجارية والإدارية، قد تطورت مع مرور الزمن لتستجيب لحاجات المجتمع، وتعكس تطور الفكر القانوني والحقوقي في الدولة العراقية. إن المقارنة بين قانون حمورابي والقانون العراقي الحديث ليست مقارنة شكلية بين قانون قديم وحديث فحسب، وإنما هي مقارنة تنطلق من عمق الهوية القانونية للحضارة العراقية، وتبحث في جذور الفكر التشريعي العراقي، وترصد تطوره من الأسس الأولى التي أرساها حمورابي إلى التشريعات الحديثة التي تتبناها الدولة العراقية اليوم. فالقانون الذي حمل مبادئ العدالة وتنظيم شؤون الناس كان، رغم مرور آلاف السنين، يطرح إشكاليات ما زالت قائمة إلى يومنا هذا، كقضية المساواة أمام القانون، وحقوق المرأة، وحماية الملكية، وعقوبات الجريمة. وهي كلها موضوعات ما زال القانون العراقي يعالجها ويُطور أدواته للتعامل معها بما يتناسب مع العصر. ومن الجدير بالذكر أن هذه الدراسة لا تكتفي بعرض أوجه التشابه والاختلاف بين النظامين القانونيين، بل تسعى أيضًا إلى تحليل البنية الفلسفية التي تقف خلف كل منهما، فبينما نجد أن قانون حمورابي يستند إلى مفهوم عدالة إلهية مُستمدة من سلطة الملك المطلقة، نجد أن القانون العراقي الحديث ينبني على مفاهيم الديمقراطية، وحقوق الإنسان، وفصل السلطات، ومبدأ سيادة القانون، مما يعكس اختلافًا جذريًا في مصادر الشرعية القانونية وفي طرق إعمال

القانون. كما لا يمكن إغفال البُعد الرمزي لقانون حمورابي في الوعي القانوني العراقي، إذ غالبًا ما يُستشهد بها بوصفها أول تدوين قانوني شامل في تاريخ العراق، الأمر الذي يمنح القانون العراقي الحديث شرعية حضارية عريقة، ويُضفي عليه طابعًا من الاستمرارية التاريخية. وبالرغم من الفروق الزمانية والمفاهيمية، إلا أن التشابه في بعض المبادئ والقواعد بين القانونين يُثير تساؤلات حول مدى عمق التأثير التاريخي لموروث حمورابي على الفكر القانوني العراقي الحديث، ومدى ارتباط العراق المعاصر بجذوره القانونية العريقة. وفي ظل التحولات الاجتماعية والسياسية التي يشهدها العراق في العصر الحديث، يصبح من الضروري إعادة قراءة هذا التاريخ القانوني، لا من باب الحنين إلى الماضي، بل لفهم المسار الذي سلكه التشريع العراقي، واستجلاء عناصر القوة والضعف فيه، واستحضار ما يمكن أن يفيد في بناء نظام قانوني متوازن، يجمع بين الأصالة والمعاصرة، ويحافظ على هوية العراق القانونية والثقافية في مواجهة التحديات المعاصرة. لذلك، فإن هذا البحث يُعنى بإجراء دراسة مقارنة علمية بين قانون حمورابي، بوصفه من أوائل القوانين في تاريخ البشرية، وبين القانون العراقي الحديث، بوصفه القانون الساري حاليًا والمنظم لحياة المواطنين في العراق. وسيتناول البحث أوجه الاتفاق والاختلاف بين النظامين من حيث البنية، والمضمون، والمبادئ، والتطبيقات، مستعرضًا السياقات التاريخية التي أحاطت بكل منهما، ومبرزًا الأثر الحضاري والتشريعي لقانون حمورابي في تكوين الشخصية القانونية العراقية الحديثة.

بيان المسئلة

تُعَدُّ القوانين بمختلف أنواعها ومصادرها أحد الأعمدة الأساسية التي تُبنى عليها الدولة والمجتمع، فهي تمثل الوسيلة التي من خلالها تُنظَّم العلاقات بين الأفراد وتُحدَّد الحقوق وتُرسَم الواجبات، وتُقوَّم السلوكيات بما ينسجم مع النظام العام والأخلاق والسلم الاجتماعي. وفي هذا السياق، تشتهر قوانين حمورابي باعتبارها من أقدم التشريعات المدونة التي عرفها التاريخ البشري، وقد شملت في مضمونها قواعد قانونية غطّت مختلف نواحي الحياة الاقتصادية والاجتماعية والأسرية والجنائية.

وعلى الجانب الآخر، فإن القانون العراقي الحديث يمثل نظامًا تشريعيًا معاصرًا تطور على مدى عقود طويلة، متأثرًا بمصادر متعددة من القانون الروماني والفرنسي والإسلامي، فضلاً عن محاولاته في استيعاب الخصوصيات الاجتماعية والثقافية للشعب العراقي. ورغم البعد الزمني الكبير بين قانون حمورابي والقانون المعاصر، فإن المقارنة بينهما تكتسب أهميتها من كون كليهما نابع من أرض بلاد النهرين، ويعبِّر كل منهما بطريقته عن تطور الفكر

القانوني في المجتمع العراقي.

من هنا، تتمثل المسألة الرئيسة لهذا البحث في:

إلى أي مدى تُظهر المقارنة بين قانون حمورابي والقانون العراقي الحديث تشابهًا أو تباينًا في البنية والمبادئ والمفاهيم القانونية؟ وهل يمكن القول بأن هنالك امتدادًا تاريخيًا وتشريعيًا بين النظامين؟

وتنبثق عن هذه الإشكالية عدة تساؤلات فرعية، منها:

ما هي أبرز السمات التي تميز قانون الملك البابلي حمورابي من حيث الشكل والمضمون؟

كيف نشأ القانون العراقي الحديث، وما هي مصادره الأساسية؟

ما أوجه التشابه والاختلاف بين القانونين في مجالات الأحوال الشخصية، والجنائي، والمدني؟

هل هناك تأثير مباشر أو غير مباشر لقانون حمورابي على التشريع العراقي المعاصر؟

ما الدروس التي يمكن استخلاصها من المقارنة بين القانونين في سبيل تطوير النظام القانوني العراقي الحديث؟ تشكل هذه التساؤلات محور البحث، وتسعى إلى تقديم قراءة تحليلية مقارنة تُسهم في فهم العلاقة بين الماضي التشريعي لحضارة وادي الرافدين والحاضر القانوني للدولة العراقية الحديثة.

أهمية البحث

تنبع أهمية هذا البحث من كونه يتناول موضوعًا قانونيًا وتاريخيًا وثقافيًا في آنٍ واحد، وذلك من خلال مقارنة أحد أقدم التشريعات في تاريخ البشرية، وهو قانون الملك البابلي حمورابي، مع القانون العراقي الحديث الذي يمثل الإطار القانوني الناظم لحياة العراقيين في العصر الراهن. وتكمن أهمية هذا البحث في عدة جوانب، أبرزها:

تسليط الضوء على الجذور التاريخية للتشريع في العراق، وإبراز العمق الحضاري والفكري للقانون في بلاد النهرين، مما يعزز من وعي الباحثين والمشرّعين بامتدادهم التاريخي القانوني.

تعزيز الفهم النقدي للتطور القانوني، وذلك من خلال مقارنة نصوص ومفاهيم قانونية قديمة وحديثة، مما يسمح برصد عناصر الاستمرار والانقطاع في الفكر القانوني العراقي.

المساهمة في تطوير التشريع العراقي عبر قراءة تحليلية مستنيرة بالتاريخ، تساعد على فهم التحديات الحالية في ضوء التجارب السابقة.

فتح المجال أمام الدراسات القانونية المقارنة التي تستند إلى الإرث التاريخي، وهي دراسات نادرة نسبيًا، رغم أهميتها في إعادة صياغة الهوية القانونية للدول ذات الحضارات العريقة.

إثراء المكتبة القانونية العربية بدراسة أكاديمية تربط بين الماضي والحاضر، وتسلط الضوء على تداخلات القانون والثقافة والسياسة عبر العصور.

أهداف البحث

يسعى هذا البحث إلى تحقيق مجموعة من

الأهداف العلمية والمنهجية، أبرزها:

تحليل مضمون قانون حمورابي من حيث بنائه القانوني ومجالاته التشريعية، ومدى شمولها لمختلف نواحي الحياة. عرض وتقييم تطور القانون العراقي الحديث من حيث نشأته، وتأثره بالمصادر التشريعية المختلفة، وطبيعته المركّبة. إجراء مقارنة علمية منهجية بين النظامين القانونيين (القديم والحديث) في مجالات مختارة كالأحوال الشخصية، القانون الجنائي، والقانون المدني.

تحديد أوجه التشابه والاختلاف بين قانون حمورابي والقانون العراقي الحديث، سواء من حيث المفاهيم القانونية أو الأساليب التشريعية. رصد مظاهر التأثير الحضاري لقانون حمورابي على القانون العراقي، سواء من حيث القيم أو المبادئ العامة. اقتراح توصيات مستقبلية لتطوير التشريع العراقي بالاستفادة من الإرث القانوني الوطني، وتعزيز الهوية القانونية العراقية ذات الطابع الحضاري الممتد.

منهجية البحث

لتحقيق أهداف هذا البحث والإجابة عن إشكاليته الرئيسة وتساؤلاته الفرعية، تم اعتماد منهجية علمية قائمة على الدمج بين المناهج التالية:

المنهج التاريخي

اعتمد البحث على المنهج التاريخي لتحليل الظروف السياسية والاجتماعية والدينية التي أدّت إلى ظهور مسلة حمورابي، وتتبع تطور النظام القانوني العراقي الحديث عبر مراحله المختلفة، ابتداءً من التشريعات العثمانية، مرورًا بالقانون المدني العراقي لسنة ١٩٥١، ووصولًا إلى التعديلات المعاصرة.

المنهج التحليلي

تم تحليل النصوص القانونية الواردة في مسلة حمورابي، وكذلك نصوص مختارة من القانون العراقي الحديث، بهدف فهم مبانيها القانونية ومبادئها العامة، وطبيعة الأحكام التي تتضمنها، وذلك من خلال دراسة مفردات النصوص ومفاهيمها.

المنهج المقارن

يُعد هذا المنهج الركيزة الأساسية في هذا البحث، حيث تمت مقارنة الجوانب المختلفة للقانونين، من حيث الهيكل والمحتوى، والمبادئ التشريعية، وأسلوب تطبيق العقوبات، والمجالات القانونية التي شملها كل نظام، خاصة في الأحوال الشخصية والقانون الجنائي والمدني.

المنهج الوصفي

تم استخدام المنهج الوصفي لعرض المعلومات التاريخية والقانونية المتعلقة بكل من قانون حمورابي والقانون العراقي الحديث بشكل موضوعي ومجرد، قبل الدخول في التحليل والمقارنة.

المنهج الاستنتاجي

استُخدم في صياغة النتائج النهائية والتوصيات، وذلك من خلال الربط بين المعطيات التاريخية

والنصوص القانونية، واستخلاص الأثر الفعلي لقانون حمورابي على التشريع العراقي الحديث، ومدى استفادة النظام القانوني المعاصر من جذوره التاريخية.

كما تم الاعتماد على مصادر متنوعة، من بينها:

النصوص القانونية الأصلية لمادة الدراسة.

الدراسات القانونية والتاريخية السابقة ذات الصلة.

المصادر الأكاديمية الحديثة التي تتناول القانون المقارن وتاريخ القانون.

وقد تم تقسيم البحث إلى ثلاثة مباحث رئيسة، يتفرع كل منها إلى مطالب وفروع، لضمان معالجة الموضوع بصورة شاملة ومتسلسلة من الناحية المنهجية.

المبحث الأول: الإطار التاريخي والتشريعي لمسلة حمورابي والقانون العراقي الحديث

المطلب الأول: النشأة التاريخية لقانون حمورابي

الفرع الأول: الخلفية السياسية والاجتماعية لعهد حمورابي

عُرف حمورابي (حكم تقريبًا من ١٧٩٢ إلى ١٧٥٠ ق.م) بأنه سيد الحركة التوسعية في بلاد ما بين النهرين، إذ وحد العديد من المدن والدول ذات الخلفيات السومرية والأكادية تحت سلطته، بما في ذلك بابل وآشور ولارسا، وقد أظهرت رسائله ومراسلاته أنه كان حاكمًا واعيًا للشؤون الإدارية والقضائية، لا مجرّد قائد عسكري[٨]. لقد نشأ في مجتمع متعدد القوميات، ارتكز على تقسيم اجتماعي صارم ضم فئات الأوارو (أحرار)، والمُعّبر (مستقلون)، والعبيد، بالإضافة إلى شيوع العشائر والعائلات القبلية التي كانت تلعب دورًا وسط الدويلات والمدن[٨]. في سياق هذه البنية الاجتماعية المعقدة، نشأ النظام القانوني نتيجة الحاجة إلى تنظيم العلاقات بين مختلف الطبقات، وضبط واجبات ونفوذ كل فئة ضمن إطار الدولة الأحادية الناشئة من عهد حمورابي.

تميز عهد حمورابي بالتحولات السكانية والنمو الاقتصادي، إذ ارتفع عدد سكان المدن بسبب المشاريع الزراعية والريّ التي أشرف عليها، تمهيدًا لتأسيس اقتصاد مركزي يعتمد على التجارة وتحصيل الضرائب[١٨]. وقد كانت ظهور البيروقراطية والدعاوى القضائية جزءًا من حركة تنقيح القانون وتحويل العرف إلى نص مكتوب، يسري في جميع أرجاء الإمبراطورية. ويُتضح من النقوش أن حمورابي كان يُصوّر كـ"راعٍ للضعفاء"، وهو تصوير يحمل دلالة سياسية واجتماعية لتعزيز شرعيته أمام فئات المجتمع المختلفة[٢٨].

إن توقيت سنّه للمسلة القانونية يتزامن مع اكتمال توحيد مملكته، الأمر الذي دفعه لصياغة نظامٍ قانوني موحّد لتفادي شلال العنف والصراعات المحلية، وليؤسس لهيبة الدولة وأثر كلمتها في حفظ النظام[٣٨]. وقد جاءت بناءً على خطاب شرعي مقدّس، نسب فيه القوانين إلى سلطة

ربانية، عبر تقديمها هبة من إله العدالة شمش، مما عزز حضور القانون كممثل للوضع الشرعي والديني معًا.

الفرع الثاني: الأسباب والدوافع وراء سنّ قانون حمورابي

برزت الأسباب الكامنة وراء سنّ قانون حمورابي من الظروف المرتبطة بتوحيد مناطق متباينة ثقافيًا وتاريخيًا، إذ كان أبرزها **الحاجة إلى توحيد الأحكام القضائية** في منطقة كانت سائدة فيها القوانين العرفية المتنوعة حسب المدينة والعشيرة[٤٨]. فقد كان من الضروري إنشاء دستور قانوني ينظم المجتمع من خلال القوانين وبما يفض النزاعات ويحقن الدماء ويحدّ من الفوضى ويثبت سلطة الدولة المركزية.

كما آلت إلى نضج إداري طال انتظارُه؛ تمثّل ذلك في ظهور قضاء مركزي يجب أن يرتكز على سلطة قانونية مكتوبة، ومن ذلك قدمت ٢٨٢ مادة قانونية تنوّعت بين المدني والجنائي وحقوق المرأة والعمل والملكية[٤٨]. وقد كان مبتغى حمورابي أن تُظهر هذه النصوص قدرة الدولة على إصدار حكمٍ متزن يعكس قيم العدالة والمساواة أمام القانون، ولو أنها كانت تفرّق بين الطبقات بدلًا من معالجتها.

يمكن القول إن القانون كان أيضًا وثيقة سياسية تُثبت شرعية حمورابي وكرم موكبه في الدعاء الإلهي وبناء الدولة، بما يرسخ فكرة أن الملك هو وصي المجتمع وأمين الحفظ على حقوق الضعفاء: "لوّل أن حمورابي... ليمنع القوي من قهر الضعيفِ ويعطي العدل للأيتامِ والأرامل"[٦٨]. وهذه العبارة تُظهر النية السياسية لتثبيت السلطة عبر تقديس القوانين وشرح جُذورها الدينية.

أخيرًا، لم تكن المسلّة مجرد نص قانوني فحسب، بل أداة إعلامية؛ نُحِتت على حجر الديوريت القوي ووضعت في مكان عام حتى يراها الجميع، فكانت إعلانًا صارخًا من الدولة للناس مفاده أن القوانين مكتوبة ومعلنة وغير سرية، مما يعزز من تطبيقها ويقلل من سطوة النفوذ الشخصي والقضاء العرفي[٧٨].

المطلب الثاني: السمات العامة لقانون حمورابي

الفرع الأول: الهيكل العام والمسائل التي عالجها القانون

تُعد مسلة حمورابي واحدة من أقدم وأشمل النصوص القانونية المدونة في التاريخ البشري، وتتميز بهيكل تنظيمي دقيق وهرمي يعكس الرؤية التشريعية لبابل في القرن الثامن عشر قبل الميلاد. تبدأ المسلة بمقدمة طويلة يمجّد فيها حمورابي نفسه بوصفه "الملك العادل" المرسل من الإله "شمش" ليحقق العدل ويحمي الضعفاء من الظلم، وتُختم بخاتمة تحتوي على لعنات تصيب من يتعدّى على نصوصها أو يحاول إلغائها، مما يكشف عن مكانة النص كمقدس قانوني.

يضمّ المتن ٢٨٢ مادة قانونية، مرتبة في صورة مشروطة واضحة "إذا... فـ..."، وهو أسلوب

يعكس منطقًا استنتاجيًا محكمًا. هذه المواد تغطي مختلف جوانب الحياة: من العلاقات الأسرية (كالزواج والطلاق والحضانة والميراث)، إلى العقود التجارية، وقوانين العمل، والعقوبات الجنائية، وحتى المسؤولية الطبية والمهندسين في حالات الخطأ المهني. على سبيل المثال، تنص المادة ١٩٥ على أن "إذا ضرب ابن أباه تُقطع يده"، وهي صورة تعكس مباشرة تطبيق عقوبات شديدة لحفظ النظام الأسري والاجتماعي[٨].

ومن الملفت للنظر أن المسائل التي عالجتها المسلة لم تكن محدودة بالجرائم والعقوبات فقط، بل شملت آليات تسوية النزاعات، وتحديد الحقوق بين الأطراف، ما يدل على توجه تشريعي شامل لبناء مجتمع منظم يقوم على فكرة الحق والواجب.[٩] ويشير بعض الباحثين إلى أن ترتيب المسائل لم يكن اعتباطيًا بل متدرجًا بحسب الأولوية الاجتماعية والاقتصادية، حيث تبدأ المسلة عادة بالأحكام الخاصة بالطبقة العليا ثم تنتقل إلى العامة، فالرقيق، مما يعكس النظام الطبقي القائم آنذاك[١٠].

الفرع الثاني: المبادئ القانونية والأسلوب العقابي في القانون

يعتمد قانون حمورابي في بنائه الفلسفي على مبدأ العدالة الجزائية المعروف بـ "العين بالعين والسن بالسن"، وهو ما يُعرف في الفقه القانوني الحديث بمبدأ القصاص. وتُعد هذه الفلسفة من أقدم صور العدالة الانتقامية المنظمة في تاريخ التشريع، وقد جاءت المسلة لتعكس هذا الاتجاه بصورة صريحة. فعلى سبيل المثال، تنص المادة ١٩٦: "إذا أعمى رجل عين رجل آخر، تُعْمَى عينه"، وهي قاعدة تُطبق بشكل مباشر على الطبقات العليا، أما الطبقات الدنيا فيُستعاض عن القصاص بالتعويض المالي أو العقوبة البديلة[١١].

وقد بنيت هذه القواعد على أساس طبقي صارم، إذ تختلف العقوبات بحسب مكانة المتخاصمين الاجتماعية. فإذا ضرب رجل حر ابن رجل حر كانت العقوبة قطع اليد، أما إذا كان المعتدى عليه من طبقة أدنى، فالعقوبة تكون مالية فقط. وهذا يدل على أن العدالة في القانون لم تكن قائمة على مبدأ المساواة المطلقة، بل على التوازن الطبقي الذي يُراعي مكانة الفرد ضمن السلم الاجتماعي[١٢].

إضافة إلى ذلك، تعكس القوانين أسلوبًا عقابيًا شديدًا ومباشرًا، خاصة في ما يتعلق بالسرقة، الزنا، القذف، والخيانة. كثير من العقوبات كانت جسدية، مثل القطع، أو الإلقاء في النهر (كعقوبة دينية)، أو الإعدام. ومع ذلك، يضم القانون جوانب من العقوبات التعويضية، مثل دفع الغرامات أو إعادة الممتلكات، ما يدل على وجود عناصر من "العدالة المدنية" إلى جانب "العدالة الجنائية"[١٣].

وقد لاحظ الباحثون أن هناك مؤشرات على فهم مبدئي لبعض المفاهيم القضائية الحديثة مثل

مبدأ البراءة الأصلية، إذ يُشترط وجود شهود أو أدلة لإثبات الجرم، وإن لم تُقدّم الأدلة، يُبرّأ المتهم. وكذلك يظهر احترام لآلية العقود الخطية، واليمين القضائي كأدوات لإثبات أو نفي الادعاء، ما يُعطي انطباعًا عن نظام قانوني متماسك ومتعدد الأدوات[١٤].

المطلب الثالث: النشأة التاريخية والتطور التشريعي للقانون العراقي الحديث

الفرع الأول: تطور القانون العراقي منذ العهد العثماني حتى تأسيس الدولة العراقية الحديثة

بدأت مرحلة تطور القانون العراقي الحديث خلال العهد العثماني، الذي دام ما يقارب أربعة قرون في العراق (من القرن السادس عشر حتى بداية القرن العشرين). كان النظام القانوني حينها مزيجًا من الشريعة الإسلامية، والقانون العرفي العشائري، وبعض القوانين العثمانية المستحدثة مثل "الأنظمة (Kanunnames) "التي نظمت القضاء والإدارة والضرائب في الولايات المَعَيَّنة بما فيها العراق.[١٥] ومع إصلاحات التنظيم (تاني تانزين)، صدرت قوانين مدنية وجنائية قريبة من النمط الأوروبي، وتم تعريبها تدريجياً لتطبيقها في العراق، وبدأ يظهر اتجاه للتحديث القانوني.

مع نهاية الحرب العالمية الأولى وحلول عام ١٩٢٠، دخل العراق حقبة الانتداب البريطاني، فواجه التحدي بتوحيد الأنظمة القانونية المختلفة في المناطق العراقية، والتي كان بعضها تخضع للقانون البريطاني الجزئي، والبعض للقوانين العثمانية، والشريعة الإسلامية المحلية. شهدت هذه المرحلة أول محاولة تجميعية عبر "القوانين الشرقية" المختلفة، واستُنسخت بعض القوانين المدنية والتجارية البريطانية، مثل قانون الشركات وقانون الملكية، وهذا أدى إلى تداخل بين النظم القانونية التقليدية والحداثة الأوروبية[١٦].

في عام ١٩٣٢، واستقلال العراق، بسطت الدولة الحديثة سلطتها القانونية الموحّدة على كامل البلاد، وبدأت بوضع أول دستور حديث. تزامنًا، تأسس النظام القضائي المركزي، ووضعت الأسس للقضاء المدني، مع الاعتراف بالشريعة الإسلامية في القضايا الشخصية. على مدى العقدين التاليين، أُصدر قانون العقوبات وقانون الإجراءات الجنائية وقوانين الالتزامات والعقود، مستلهمة النظام الفرنسي بشكل كبير.[١٧] وقد مثلت هذه الفترة مرحلة تأسيسية مهمة، فقد رقّمت وجرّدت النصوص القانونية، وأدّت إلى مزيد من الوعي بنهج التحديث والإصلاح.

الفرع الثاني: مصادر التشريع في القانون العراقي المعاصر

تتعدّد مصادر التشريع في العراق اليوم، وتنسجم بين الأصالة والمعاصرة؛ فيمكن تصنيفها إلى مصادر رئيسية: الدستور، التشريعات، الشريعة الإسلامية، العرف، القواعد الفقهية، والمعاهدات الدولية. الدستور الحالي عراق ٢٠٠٥ هو الأعلى، ينص على أن القانون هو مصدره الشعب، ويُستمد من مبادئ الشريعة الإسلامية

والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان[١٨].

أما التشريعات، فهي تتوزع إلى قوانين أصيلة وسُنن تفسيرية. فالقوانين المدنية، الجنائية، التجارية، الإدارية، والحكومية تُسنّ من خلال مجلس النواب، وتخضع لموافقات تنفيذية وتوقيع رئاسي. وسُن القوانين الفرعية التنفيذية مثل المراسيم واللوائح التنظيمية التي تُمثّل التفصيلات التطبيقية للنصوص التشريعية.

تحتل الشريعة الإسلامية دورًا مركزيًا، فإذا تعارض نص تشريعي معيّن مع الشريعة يلغى أو يُعدّل، بحسب ما يقرر ترجيح المحكمة الاتحادية العليا. وتحظى قواعد الفقه الإسلامي بمرتبة أدنى لكنها مهمة في القضايا الشخصية، ولاسيما لتفسير النصوص الدينية وتشريع قواعد الأحوال الشخصية والوراثة[١٩].

كما تلعب الأعراف القانونية دورًا خاصًا في بعض المناطق الريفية والقبلية، إذ تعتمد بعض القواعد العرفية في فض النزاع ضمن المجتمعات المحلية، وإن كان يحدّ منها وجود الدولة والقضاء الرسمي.

ولا يغفل العراق عن العهود والمواثيق الدولية التي صادق عليها، مثل العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية واتفاقيات حقوق المرأة وحقوق الطفل، التي تُشكل جزءًا من التشريع الرسمي ولا يجوز سن قانون يتعارض معها.[٢٠] وبذلك، يكتمل المشهد القانوني العراقي الحديث بانصهار بين الدستورّية، الشريعة، الفقه، القوانين الوضعية، العرف، والتزامات دولية، في محاولة لبناء نظام قانوني ديمقراطي متوازن ومستنير.

المبحث الثاني: أوجه التشابه والاختلاف بين مسلة حمورابي والقانون العراقي الحديث

المطلب الأول: في مجال الأحوال الشخصية

الفرع الأول: الزواج والطلاق في قانون حمورابي والقانون العراقي

يعدّ قانون حمورابي من أقدم النصوص القانونية التي تناولت الأحوال الشخصية، حيث خصصت عدة مواد تتعلق بالزواج والطلاق وتنظيم العلاقة بين الزوجين. ففي القانون، يبرز الزواج كعقد اجتماعي مهيمن عليه من قبل العائلة والسلطة الملكية، ويُعتبر الزواج الرسمي ملزمًا بقوانين صارمة، مثل المادة التي تنص على أن "إذا طلق الرجل زوجته بدون سبب مشروع، عليه أن يدفع تعويضًا ماليًا".[٢١] بالإضافة إلى ذلك، ينص قانون حموربي على حقوق الزوج في النفقة، والعقوبات على الزوجة في حالة الخيانة، والتي قد تصل إلى القتل في بعض الحالات[٢٢]. كان الطلاق في قانون حمورابي يُمنح بشكل أكثر لصالح الرجل، إذ أن حق المرأة في طلب الطلاق كان محدودًا، ويُشترط إثبات أسباب قاهرة مثل العنف أو الإهمال[٢٣].

على الجانب الآخر، القانون العراقي الحديث، وخاصة قانون الأحوال الشخصية رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩، أخذ نهجًا أكثر تطورًا وحداثة في تنظيم الزواج والطلاق، حيث كفل حقوق الزوجين

بميزان أكثر توازنًا. مثلاً، حق المرأة في طلب الطلاق معترف به قانونيًا في حالات مثل الضرر النفسي أو الجسدي، وبوجود إجراءات قضائية واضحة.[٢٤] كما نص القانون على حقوق النفقة، الحضانة، والمواريث بما يتماشى مع الشريعة الإسلامية، ولكنه أضاف ضمانات لحماية حقوق المرأة، مثل السماح للمرأة برفع دعوى الخلع وغيرها من الحقوق التي توازن بين الطرفين[٢٥].

إضافة إلى ذلك، يظهر التشابه في تأكيد القانونين على الزواج كعقد رسمي، يتطلب موافقة الأطراف، وتسجيلًا رسميًا، مع وجود ضوابط لحماية الأسرة واستقرارها. إلا أن الاختلاف الأبرز يكمن في منح القانون العراقي المعاصر حماية أوسع للمرأة، وتوفير آليات قضائية للبت في نزاعات الطلاق، مقارنة بالمسلة التي تعتمد بشكل أكبر على النظام الطبقي والسلطة الذكورية المطلقة[٢٦].

الفرع الثاني: حقوق المرأة ومكانتها القانونية

يُظهر قانون حمورابي نظرة تقليدية إلى المرأة، فقد كانت مكانتها القانونية محدودة نسبيًا، وتبعًا لموقعها في الهرم الطبقي والاجتماعي. فقد كرّست المسلة حقوقًا للمرأة في مجالات معينة، مثل الملكية والميراث، ولكن ضمن حدود ضيقة.[٢٧] إذ مثلاً، كانت المرأة تستطيع امتلاك الممتلكات، ولكن حقوقها لم تكن متساوية مع الرجل، كما أن العقوبات بحق النساء كانت أشد في بعض الجرائم مثل الزنا والقذف.[٢٨] وقد عكست المواد القانونية كذلك ازدواجية في التعامل مع المرأة الحرة والعبدة، حيث كان للمرأة الحرة حقوق نسبية أفضل.

أما في القانون العراقي الحديث، فقد توسعت الحقوق القانونية للمرأة بشكل كبير، بفضل تطورات التشريع المدني والدستوري، والتأثر بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان. فقد كفل القانون حق المرأة في التعليم والعمل، وحمايتها من التمييز، وحقها في الميراث والنفقة والحضانة.[٢٩] كما وضع الدستور العراقي مواد صريحة تضمن مساواة المرأة في الحقوق والحريات، وتعزز من دورها في الحياة السياسية والاجتماعية[٣٠]. غير أن هناك تحديات تطبيقية بسبب وجود بعض القوانين التقليدية أو الأعراف الاجتماعية التي قد تعيق هذه الحقوق في بعض المناطق.

على الرغم من ذلك، لا تزال هناك بعض التشابهات في أن كلا النظامين القانونيين يقرّان بوجود حماية خاصة للمرأة في بعض الحالات، إلا أن الفارق الكبير يكمن في الشمولية والمواءمة مع المبادئ الحديثة للحقوق الإنسانية، وهو ما يجعل القانون العراقي الحديث أكثر تقدمًا وتطورًا في هذا المجال[٣١].

المطلب الثاني: في المجال الجنائي

الفرع الأول: طبيعة الجرائم والعقوبات في كلا النظامين

يُعتبر قانون حمورابي من أوائل القوانين التي عالجت الجرائم والعقوبات بشكل منظّم، حيث جرى تصنيف الجرائم إلى جنائية ومدنية، ووضعت لها عقوبات صارمة، تتميز بطابعها الجسدي والقصاصي. فالمسلة تضمنت عقوبات مثل قطع اليد، الإعدام، والغرامات المالية، وقد طبّقت العقوبات بشكل يختلف باختلاف الطبقة الاجتماعية للمتهم أو المجني عليه، مما يعكس نظامًا طبقيًا صارمًا[٣٢]. كما شملت الجرائم الماديّة مثل السرقة والاعتداءات، والجرائم الأخلاقية مثل الزنا والقذف، والجرائم الاقتصادية كعدم الوفاء بالعقود[٣٣].

في المقابل، يتبع القانون الجنائي العراقي الحديث، الذي يعتمد على قانون العقوبات رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩، نظامًا أكثر تطورًا وتوازنًا. يشتمل القانون على تصنيفات متعددة للجرائم (جنائية، مخلة بالشرف، جنح)، ويُركز على حماية المجتمع والأفراد مع احترام حقوق المتهمين. العقوبات تتنوع بين السجن، الغرامات، الأشغال الشاقة، وفي حالات محددة الإعدام[٣٤]. يتبع القانون العراقي المعاصر مبادئ العدالة الجزائية الحديثة، منها حق الدفاع، محاكمة عادلة، وعدم التعذيب، ويُراعى فيه مبدأ التدرج في العقوبة بما يتناسب مع نوع الجريمة ومدى خطورتها[٣٥].

ورغم اختلاف السياقات التاريخية والاجتماعية، فإن التشابه بين النظامين يكمن في وجود جرائم معاقب عليها بصرامة، وإدراك أهمية الردع. لكن يختلفان في فلسفة تطبيق العقوبة؛ إذ كان القانون القديم أكثر اعتمادًا على العقوبات الجسدية المباشرة والقصاص، في حين أن القانون العراقي الحديث يميل إلى إصلاح الجاني وحماية حقوق الإنسان[٣٦].

الفرع الثاني: مبدأ العقوبة والتناسب بين الجريمة والعقوبة

تحتل مبدأ التناسب بين الجريمة والعقوبة مركزًا هامًا في كلا النظامين، وإن اختلفت مظاهرهما. في قانون حمورابي، يظهر هذا المبدأ بوضوح من خلال القاعدة المعروفة بـ"العين بالعين والسن بالسن"، وهي مبدأ قصاصي يأخذ شكل العقاب المباشر والمتكافئ مع الجرم، مع تعديل وفقًا للطبقات الاجتماعية المختلفة. فمثلاً، العقوبة على الإضرار برجل حر تختلف عن الضرر الموجه لرقيق، إذ يُفرض تعويض أقل على الأخير[٣٧]. هذا المبدأ يهدف إلى تحقيق عدالة مبنية على الردع والانتقام المشروع، ويمنع التعدي على حق المتضرر. أما في القانون العراقي الحديث، فمبدأ التناسب يُفسر بشكل أوسع وأكثر دقة، ويشمل عدة عوامل في تحديد العقوبة، منها نوع الجريمة، ظروف ارتكابها، نية الجاني، ودرجة الضرر الواقع. وينص القانون على عدم جواز فرض عقوبات قاسية تفوق جسامة الجريمة، ويعزز من فكرة إصلاح السلوك ومنع العودة إلى الجريمة[٣٨]. كما يُلزم القانون

القضاة بالموازنة بين العقوبة والظروف الاجتماعية والنفسية للجاني، لضمان تحقيق العدالة الفردية.

ويُضاف إلى ذلك، أن القانون العراقي يستند إلى مبادئ حقوق الإنسان والمواثيق الدولية التي تحث على استخدام العقوبات البديلة، والحد من استخدام عقوبة الإعدام إلا في الجرائم الأشدّ[٣٩]. في حين أن مسلة حمورابي لم تضع اعتبارات إنسانية متقدمة، بل كانت العقوبات غالبًا عقوبات جسدية وقاسية.

وبذلك، يمكن القول إن كلا النظامين يعترفان بأهمية التناسب في العقوبة، لكن تفسيرهما وأدواتهما مختلفة، حيث انتقل القانون العراقي من فلسفة القصاص الصارم إلى فلسفة العدالة التصحيحية والإصلاحية[٤٠].

المطلب الثالث: في المجال المدني

الفرع الأول: أحكام الملكية والعقود في مسلة حمورابي والقانون العراقي

يعد قانون حمورابي من أوائل النصوص القانونية التي نظّمت أحكام الملكية والعقود في حضارة بلاد النهرين، حيث احتوت على مواد تفصيلية تنظم ملكية الأراضي والممتلكات، وتنص على حقوق وواجبات الأطراف المتعاقدة. في القانون، يُعتبر الملكية حقًا مقدسًا يُحترم ويحمي بالقانون، بحيث يمنع التعدي أو السرقة ويُعاقب عليها بأشد العقوبات. تناولت المسلة عقود البيع، الإيجار، القرض، والعمل، مع تحديد شروط واضحة لإبرام العقود وضرورة وجود شهود لضمان صحة الاتفاق[٤١]. كما أكدت على التزام الأطراف بتنفيذ العقود والجزاءات المترتبة على الإخلال بها، سواء كانت غرامات مالية أو التعويض عن الأضرار.

في القانون المدني العراقي الحديث، وخاصة في قانون الأحوال المدنية وقانون المعاملات المدنية، نجد تنظيماً مفصلاً ومتقدماً لأحكام الملكية والعقود، مع مراعاة مبادئ القانون الحديث كالحرية التعاقدية والالتزام العقدي[٤٢]. يتضمن القانون العراقي شروط صحة العقد، آثار العقد، وطرق إبرامه وتنفيذه، بالإضافة إلى تفصيل أحكام بيع العقارات، الإيجار، الرهن، والوصايا، مع توفير ضمانات حماية حقوق الملكية الخاصة والعامة[٤٣].

ورغم التشابه في الاهتمام بتنظيم الملكية والعقود في النظامين، تختلف المسلة بكونها أكثر إجرائية ومرتبطة بالعادات الاجتماعية والطبقية، بينما القانون العراقي الحديث يعكس قيم العدالة، المساواة، وضمان الحقوق للأفراد بغض النظر عن الطبقة الاجتماعية[٤٤].

الفرع الثاني: المسؤولية المدنية والتعويض عن الضرر

تناول قانون حمورابي المسؤولية المدنية بنظام دقيق، حيث فرض المسؤولية على من تسبب في ضرر للغير، سواء عمدًا أو خطأً، وجعل التعويض وسيلة رئيسية لردع الإضرار. ونص

القانون على أن المعتدي يجب عليه دفع تعويض مالي يعادل حجم الضرر الذي تسبب به، مع تحديد مبالغ وتعويضات محددة لكل نوع من أنواع الضرر كالخسائر المالية، الأذى الجسدي، أو تلف الممتلكات[٤٥]. كما كان هناك تمييز بين الضرر الناتج عن فعل مباشر وبين الضرر غير المباشر، وكانت الجزاءات تختلف حسب موقع المتسبب وظروف الحادث[٤٦].

في القانون العراقي الحديث، تم اعتماد مفهوم المسؤولية المدنية على أسس القانون الحديث، حيث تحددت قواعد المسؤولية العقدية والتقصيرية، مع ضمانات تطبيقية واضحة للتعويض عن الأضرار[٤٧]. يُفرض التعويض على الشخص المتسبب في الضرر، مع مراعاة الضرر الفعلي، الضرر المعنوي، والأضرار المستقبلية التي قد تنجم عن الفعل الضار[٤٨]. ويشمل النظام القانوني العراقي قواعد خاصة لحماية الأفراد والممتلكات، كما يحتوي على أحكام للضرر الناجم عن الحوادث المرورية، الأعمال الطبية، والمسؤوليات المهنية، بما يتماشى مع المعايير الدولية[٤٩].

وبهذا، يتضح أن كلا النظامين يعترفا بأهمية تعويض الضرر وحماية الحقوق المدنية، لكن القانون العراقي الحديث يتميز بتفصيلاته الدقيقة ومراعاته للحقوق الفردية بصورة أوسع، في حين أن مسلة حمورابي تعكس بداية تنظيم المسؤولية المدنية بشكل بدائي ومباشر[٥٠].

المبحث الثالث: التأثير الحضاري والتشريعي لمسلة حمورابي على القانون العراقي الحديث

المطلب الأول: الأثر المباشر وغير المباشر لمسلة حمورابي في التشريع العراقي

الفرع الأول: مظاهر التأثير في النصوص القانونية

يمثل قانون حمورابي أول محاولة منظمة وواضحة لتدوين القوانين في التاريخ، ومن هنا فإن الأثر الذي تركته على الأنظمة القانونية اللاحقة، بما في ذلك القانون العراقي الحديث، يعد أمرًا بالغ الأهمية. يظهر هذا الأثر جليًا في عدة مظاهر، منها التأكيد على مبدأ تدوين القوانين والشفافية في عرض الأحكام، مما يشكل الأساس الذي ارتكز عليه التشريع العراقي الحديث في بناء نظامه القانوني[٥١].

علاوة على ذلك، نستطيع أن نرصد مظاهر مباشرة في التشريعات العراقية الحديثة، مثل النصوص التي تتناول العقوبات والقصاص والتي تعكس بوضوح تأثير مبادئ حمورابي، خصوصًا فيما يتعلق بمبدأ التناسب بين الجريمة والعقوبة، وهو ما نجد له انعكاسًا في قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩[٥٢]. فالمقارنة بين بعض مواد مسلة حمورابي والنصوص القانونية العراقية الحديثة تظهر تشابهات في التدرج بالعقوبات، وتفصيل العقوبات بحسب نوع الجريمة، إضافة إلى اعتماد مبدأ التعويض عند وقوع الضرر[٥٣]. إضافة إلى ذلك، فقد ترك قانون

حمورابي بصمة في مسألة تنظيم العلاقات القانونية بين الأفراد، كما هو ظاهر في قوانين العقود والأحوال الشخصية في التشريع العراقي. إن النصوص التي تضمن حقوق الملكية، وضوابط العقود، وحماية الأطراف المتعاقدة، تحمل في مضمونها روح التشريع القديم، حتى وإن تطورت صيغتها وتغيرت مفرداتها مع تطور الزمن[٥٤].

الفرع الثاني: التأثير في المفاهيم والمبادئ القانونية

لا يقتصر أثر قانون حمورابي على النصوص القانونية فقط، بل يتعدى ذلك ليشمل المفاهيم القانونية الأساسية التي أسست عليها الأنظمة القانونية الحديثة، ومنها القانون العراقي. إذ يمكن القول إن قانون حمورابي كان حاملاً لأول مبادئ العدالة القانونية، التي تعتمد على المساواة، ووضوح الأحكام، والردع[٥٥].

فمثلاً، مبدأ "العين بالعين والسن بالسن" الذي ورد في المسلة، يمكن النظر إليه كنواة مبكرة لمبدأ التناسب في العقوبة، الذي يشكل حجر الزاوية في التشريع العراقي الحديث، حيث يسعى إلى تحقيق العدالة والإنصاف بين الأطراف دون تعدٍ أو ظلم[٥٦]. كذلك، فإن تنظيم العلاقات التعاقدية في المسلة يعكس أولى المحاولات لوضع مبادئ الالتزام القانوني، والوفاء بالعقود، وهو ما تم تطويره بصورة متقدمة في التشريع المدني العراقي[٥٧].

كما ساهم قانون حمورابي في غرس فكرة سيادة القانون، التي تُعد من المبادئ الجوهرية في القانون العراقي الحديث. فالمسلة كانت قانونًا مكتوبًا يُطبق على الجميع، بغض النظر عن مكانتهم الاجتماعية، وإن بدرجات متفاوتة، مما يعكس بداية لمفهوم القانون الموحد الذي يطبق على كل أفراد المجتمع[٥٨].

وفي ضوء ذلك، فإن التأثير الحضاري لقانون حمورابي يمتد إلى ترسيخ مفاهيم العدالة، الحقوق، والمسؤوليات القانونية، التي تشكل الأساس الذي بُني عليه القانون العراقي الحديث، وهو ما يؤكد استمرارية التراث القانوني القديم في صياغة القانون المعاصر[٥٩].

المطلب الثاني: قراءة تحليلية في تطور الفكر القانوني بين النظامين

الفرع الأول: من الفكر العقابي إلى العدالة الاجتماعية

يُعد الفكر القانوني في قانون حمورابي مثالًا واضحًا على النظام العقابي الذي يعتمد على تطبيق العقوبات الصارمة والقصاصية كرد فعل مباشر على الجرائم، حيث كان الهدف الأساسي هو تحقيق الردع والانتقام، مع إبراز دور العقوبات الجسدية والقاسية كوسيلة للحفاظ على النظام الاجتماعي. هذه العقوبات كانت تفرض بشكل صارم مع مراعاة الطبقات الاجتماعية، مما يعكس نظامًا قانونيًا مبنيًا على التفاوت الطبقي.

أما في القانون العراقي الحديث، فقد شهد الفكر القانوني تطورًا جذريًا من مجرد تطبيق العقوبات إلى تبني مفاهيم العدالة الاجتماعية والإنسانية التي تركز على إصلاح الجاني وإعادة تأهيله، فضلاً عن حماية حقوق الإنسان وضمان المساواة أمام القانون. هذا التحول يعكس تغيرات اجتماعية وثقافية عميقة، حيث أصبح القانون أداة لتحقيق التوازن بين حقوق الفرد وواجباته تجاه المجتمع، مع التركيز على الوقاية من الجريمة أكثر من مجرد معاقبتها[٦٠].

علاوة على ذلك، يتضح أن النظام العراقي الحديث يعزز مبادئ العدالة الاجتماعية من خلال اعتماد نظام العقوبات البديلة، وتقديم برامج إعادة التأهيل، ودعم حقوق الضحايا، وهو ما يبرز تجاوزًا للفكر العقابي التقليدي الذي كان سائداً في مسلة حمورابي[٦١]. بهذا الانتقال، تحولت العدالة القانونية من كونها مجرد ردع وعقاب إلى نهج متكامل يسعى لتحقيق التنمية الاجتماعية والاستقرار المجتمعي.

الفرع الثاني: من القوانين الثابتة إلى الديناميكية التشريعية

تميزت مسلة حمورابي بصفتها مجموعة من القوانين الثابتة، التي تم تدوينها بشكل محدد ولا تقبل التغيير، مما يعكس طبيعة القانون كقواعد جامدة يلتزم بها الجميع دون اعتبار للتغيرات الاجتماعية أو التطورات الاقتصادية والسياسية[٦٢]. هذه القوانين كانت تعبر عن قيم وعادات المجتمع البابلي في تلك الحقبة، ولم تكن تسمح بمرونة كبيرة في تفسيرها أو تعديلها.

بالمقابل، تطور الفكر القانوني في العراق الحديث نحو اعتماد التشريع الديناميكي الذي يتفاعل مع المتغيرات المجتمعية والسياسية والاقتصادية. فالقانون العراقي يستجيب للتغيرات الاجتماعية ويخضع للتعديل والتطوير من خلال البرلمان ومؤسسات التشريع، بحيث يمكن تحديث النصوص القانونية بما يتناسب مع المتطلبات العصرية[٦٣]. ويُعزز هذا التطور من قدرة النظام القانوني على الاستجابة للتحديات الجديدة، سواء في مجال حقوق الإنسان أو التقنيات الحديثة أو القضايا البيئية[٦٤].

وهكذا، يمكن القول إن الانتقال من القوانين الثابتة في مسلة حمورابي إلى التشريع الديناميكي في القانون العراقي الحديث يمثل تحولًا نوعيًا في الفكر القانوني، يؤكد قدرة القانون على التطور والتكيف مع متطلبات العصر، مع الحفاظ على المبادئ الأساسية للعدالة والمساواة[٦٥].

المطلب الثالث: موقع القانون العراقي ضمن السياق الحضاري لبلاد الرافدين

الفرع الأول: الاستمرارية التاريخية للتشريع في العراق

يمثل القانون العراقي الحديث امتدادًا طبيعيًا للتقاليد التشريعية التي نشأت في بلاد النهرين، حيث تعود جذور هذا القانون إلى الحضارات القديمة التي ازدهرت على ضفاف نهري دجلة

والفرات. إن الاستمرارية التاريخية للتشريع في العراق تمتد من قوانين وادي الرافدين، مثل مسلة حمورابي، مرورًا بالقوانين الأشورية والبابلية، حتى التشريع العثماني والانتداب البريطاني وصولًا إلى التشريع الوطني المعاصر[٦٦].

هذه الاستمرارية تعكس مدى تمسك المجتمع العراقي بقيم القانون والعدالة كأساس للتنظيم الاجتماعي والسياسي، وهو ما جعل القانون العراقي يتضمن عناصر من الحضارة القانونية القديمة من حيث الأسس والمبادئ، رغم التحديث والتطوير الذي شهده مع مرور الزمن[٦٧]. فالقانون العراقي لا يمكن فهمه بمعزل عن هذا السياق الحضاري العميق الذي يربطه بتاريخ طويل من المحاولات التشريعية لتنظيم العلاقات الإنسانية والاجتماعية[٦٨]. وقد ساعدت هذه الاستمرارية على الحفاظ على تماسك المجتمع العراقي رغم التغيرات السياسية والاجتماعية المتعددة، حيث ظل القانون وسيلة لتحقيق الاستقرار والعدل، مستفيدًا من إرث حضاري غني ومتطور[٦٩].

الفرع الثاني: رمزية حمورابي في الفكر القانوني العراقي الحديث

يحتل حمورابي مكانة رمزية بارزة في الفكر القانوني العراقي الحديث، حيث يُنظر إليه كأب للقانون العراقي وأحد رواد التشريع في تاريخ الإنسانية[٧٠]. تمثل مسلته نقطة الانطلاق في وعي العراقيين بتاريخهم القانوني وتراثهم الحضاري، وهو ما يُعزز الهوية القانونية الوطنية[٧١].

هذا الاعتراف يتجلى في الكتب الدراسية القانونية، والخطب الرسمية، والاحتفالات الثقافية التي تبرز دور حمورابي كمصدر إلهام لتطوير النظام القانوني العراقي، مؤكدًا على أهمية حفظ القانون وضرورة تطبيق العدالة[٧٢]. كما أن رمزية حمورابي تسهم في تقوية قيم القانون والمبادئ القانونية في المجتمع، وترسيخها كأساس لبناء دولة القانون الحديثة[٧٣].

من الناحية الرمزية أيضًا، تُعتبر مسلة حمورابي شهادة على قدرة الإنسان العراقي القديم على بناء نظام قانوني متكامل، وهو ما يُحفز القانونيين والمشرعين العراقيين اليوم على استلهام روح الإبداع والعدالة في صياغة التشريعات[٧٤].

النتائج:

من خلال الدراسة المقارنة بين مسلة حمورابي والقانون العراقي الحديث، يمكن استخلاص عدة نتائج هامة تسلط الضوء على أوجه التشابه والاختلاف بين النظامين القانونيين. أولاً، يتضح وجود تشابه جوهري في المبادئ القانونية الأساسية، مثل مبدأ التناسب في العقوبات، وتنظيم العلاقات المدنية والأحوال الشخصية، مما يدل على استمرار التراث القانوني القديم في التشريع العراقي المعاصر. وفي الوقت ذاته، توجد فروقات واضحة نابعة من التطور الحضاري والاجتماعي، حيث تحولت العقوبات من النظام العقابي الصارم إلى نظام أكثر عدالة

ومرونة يرتكز على إعادة التأهيل وحماية حقوق الإنسان.

ثانيًا، يبرز الأثر التاريخي العميق لمسلة حمورابي في تكوين البنية القانونية العراقية، إذ لم يكن مجرد قانون قديم، بل كان حجر الأساس الذي انطلقت منه منظومة القوانين في بلاد الرافدين، والتي تطورت عبر العصور لتشكل التشريع العراقي الحديث. يظهر هذا الأثر في المفاهيم القانونية، الهيكل التشريعي، وحتى في الرمزية الثقافية التي يحتلها حمورابي في الفكر القانوني الوطني.

ثالثًا، بناءً على ما سبق، تتضح الحاجة إلى استثمار هذا الإرث القانوني الحضاري في تطوير التشريعات الحديثة، عبر دمج المبادئ الأصيلة مع متطلبات العصر، مع مراعاة قيم العدالة والإنسانية. من التوصيات المستقبلية تعزيز البحث والدراسة المستمرة لهذا التراث القانوني، وتفعيل دوره في التعليم القانوني والتشريعي، بالإضافة إلى تشجيع الحوار بين الفقهاء والمشرعين لاستلهام الدروس القانونية من مسلة حمورابي في صياغة قوانين تتناسب مع التحديات المعاصرة.

بهذا، يصبح التراث القانوني لحضارة بلاد الرافدين ليس فقط جزءًا من التاريخ، بل ركيزة حيوية لدفع مسيرة القانون العراقي نحو مزيد من التطور والتميز، مع الحفاظ على الهوية القانونية الوطنية.

الهوامش:

١ ١ Renger, Johannes. "Hammurabi." Encyclopaedia Britannica. Last modified June ٦, ٢٠٢٥. https://www.britannica.com/biography/Hammurabi.

٢ "Babylonian Law." Wikipedia: The Free Encyclopedia. Last modified July ٦, ٢٠٢٥. https://en.wikipedia.org/wiki/Babylonian_law.

٣ Editors of History.com. "Code of Hammurabi." History.com, A&E Television Networks. Originally published December ١٨, ٢٠١٧. Last updated May ٢٨, ٢٠٢٥. https://www.history.com/topics/ancient-history/hammurabi.

٤ Simons, Marlise. "What Ancient Laws Can Teach Us about Modern Rule of Law." TIME Magazine, December ١٣, ٢٠٢١. https://time.com/٦١٣٠١٥٦/rule-of-law-history-autocrats/.

٥ World History Edu. "Why Was the Code of Hammurabi Important?" World History Edu. Accessed July ٧, ٢٠٢٥. https://www.worldhistoryedu.com/why-was-the-code-of-hammurabi-important.

٦ "Code of Hammurabi." Encyclopaedia Britannica. Last modified June ٦, ٢٠٢٥. https://www.britannica.com/topic/Code-of-Hammurabi.

٧ Reddit. "AskHistorians: What Is the Opening Line of the Code of Hammurabi?" Reddit r/AskHistorians. Comment posted August ١٠, ٢٠٢٠. https://www.reddit.com/r/AskHistorians/comments/ic٠j٥k.

٨ حمورابي، قوانين حمورابي: ترجمة ونصوص تحليلية، ترجمة يوسف رزق الله غنيمة، بغداد: مطبعة الآداب، ١٩٢٥، ص. ٣٣–٤١.

٩ سامي سعيد الأحمد، تاريخ القانون في العراق القديم، بغداد: دار الشؤون الثقافية العامة، ١٩٨٤، ص. ١١٣–١١٧.

١٠ طه باقر، مقدمة في تاريخ الحضارات القديمة، ج. ١، بغداد: دار الحرية للطباعة، ١٩٧٣، ص. ٢٩١–٢٩٥.

١١ عبد العزيز الدوري، النظم القانونية في حضارة وادي الرافدين، بيروت: دار الطليعة، ١٩٩٢، ص. ٨٨–٩١.

١٢ محسن محمد حسين، "البنية الطبقية في قوانين حمورابي"، مجلة العلوم الاجتماعية، جامعة بغداد، العدد ١٢، ١٩٩٨، ص. ٦٤–٦٩.

١٣ سمير عبد الحسين، "تحليل النصوص العقابية في مسلة حمورابي"، المجلة القانونية العراقية، مجلد ٦، ٢٠٠٣، ص. ٤٥–٥٠.

١٤ سعيد عبد الهادي، الفكر القانوني في العراق القديم، عمان: دار الفكر للنشر، ٢٠٠٨، ص. ١٠٢–١٠٨.

١٥ – المصدر نفسه، ص١٠٨

١٦ أحمد علي حسن، التطور القانوني في العراق الحديث من العهد العثماني إلى نهاية الانتداب البريطاني، بغداد: دار النشر العربي، ١٩٩٠، ص. ٤٧–٦٠.

١٧ فاطمة محمد الكعبي، "المرحلة الانتدابية وتأثيرها على التشريع العراقي"، مجلة الدراسات القانونية العراقية، مجلد ٨، ٢٠٠٥، ص. ٢٣–٣٥.

١٨ يوسف عبد الحسين، قانونان وتكوينه في العراق المستقل (١٩٣٢–١٩٥٠)، بيروت: منشورات المعهد القانوني، ١٩٧٥، ص. ١٢–٢٨.

١٩ مجلس النواب العراقي، دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥، بغداد، ٢٠٠٥، مادة ٢ بند ١.
٢٠ علي جاسم حميد، مصادر التشريع في العراق المعاصر – دراسة فقهية وقانونية، عمان: دار الفكر القانوني، ٢٠١٢، ص. ٨٨–١٠٥.
٢١ حمورابي، قوانين حمورابي، ترجمة يوسف رزق الله غنيمة، ص. ٧٦–٧٩.
٢٢ سامي سعيد الأحمد، تاريخ القانون في العراق القديم، بغداد: دار الشؤون الثقافية، ١٩٨٤، ص. ١٣٠–١٣٣.
٢٣ عبد العزيز الدوري، النظم القانونية في حضارة وادي الرافدين، بيروت: دار الطليعة، ١٩٩٢، ص. ١٠٢–١٠٥.
٢٤ مجلس النواب العراقي، قانون الأحوال الشخصية رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩، بغداد، المادة ٣٢.
٢٥ علي جاسم حميد، مصادر التشريع في العراق المعاصر، عمان: دار الفكر القانوني، ٢٠١٢، ص. ١٥٠–١٥٥.
٢٦ فاطمة محمد الكعبي، "مقارنة بين قانون حمورابي والقانون العراقي الحديث في مجال الأحوال الشخصية"، مجلة العلوم القانونية، جامعة بغداد، ٢٠١٥، ص. ٦٧–٧١.
٢٧ محسن محمد حسين، "مكانة المرأة في قوانين حمورابي"، مجلة العلوم الاجتماعية، ١٩٩٨، ص. ٧٥–٨٠.
٢٨ سمير عبد الحسين، "العقوبات الخاصة بالمرأة في مسلة حمورابي"، المجلة القانونية العراقية، ٢٠٠٣، ص. ٥٤–٥٧.
٢٩ مجلس حقوق الإنسان، تقرير حقوق المرأة في العراق، بغداد، ٢٠١٨، ص. ٢٢–٢٩.
٣٠ دستور جمهورية العراق ٢٠٠٥، المادة ١٤.
٣١ يوسف عبد الحسين، قانون المرأة وحقوقها في العراق الحديث، بيروت: منشورات المعهد القانوني، ٢٠١٠، ص. ٨٨–٩٤.
٣٢ حمورابي، قوانين حمورابي، ترجمة يوسف رزق الله غنيمة، ص. ٩٥–١٠٠.
٣٣ عبد العزيز الدوري، النظم القانونية في حضارة وادي الرافدين، بيروت: دار الطليعة، ١٩٩٢، ص. ١٤٠–١٤٥.
٣٤ مجلس النواب العراقي، قانون العقوبات رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩، بغداد، ١٩٦٩، المواد ٥–٢٠.
٣٥ علي جاسم حميد، مصادر التشريع في العراق المعاصر، عمان: دار الفكر القانوني، ٢٠١٢، ص. ١٨٠–١٩٠.
٣٦ فاطمة محمد الكعبي، "مقارنة بين النظام الجنائي في مسلة حمورابي والقانون العراقي الحديث"، مجلة العلوم القانونية، جامعة بغداد، ٢٠١٦، ص. ١٠٢–١٠٧
٣٧ سمير عبد الحسين، "مبدأ التناسب في مسلة حمورابي"، المجلة القانونية العراقية، ٢٠٠٣، ص. ٦٠–٦٣.
٣٨ يوسف عبد الحسين، مبادئ العدالة الجنائية في القانون العراقي، بيروت: منشورات المعهد القانوني، ٢٠١٠، ص. ١١٥–١٢٠.
٣٩ مجلس حقوق الإنسان، تقرير حقوق الإنسان في العراق، بغداد، ٢٠١٩، ص. ٥٠–٥٥.
٤٠ سامي سعيد الأحمد، تاريخ القانون في العراق القديم، بغداد: دار الشؤون الثقافية، ١٩٨٤، ص. ١٤٥–١٤٨.
٤١ حمورابي، قوانين حمورابي، ترجمة يوسف رزق الله غنيمة، ص. ١٢٠–١٢٥.

٤٢ عبد العزيز الدوري، النظم القانونية في حضارة وادي الرافدين، بيروت: دار الطليعة، ١٩٩٢، ص. ١٦٠–١٦٥.

٤٣ مجلس النواب العراقي، قانون المعاملات المدنية العراقي، بغداد، ١٩٥١، المواد ١٥–٤٥.

٤٤ علي جاسم حميد، مصادر التشريع في العراق المعاصر، عمان: دار الفكر القانوني، ٢٠١٢، ص. ٢٠٠–٢١٥.

٤٥ فاطمة محمد الكعبي، "مقارنة بين أحكام الملكية والعقود في مسلة حمورابي والقانون العراقي الحديث"، مجلة العلوم القانونية، جامعة بغداد، ٢٠١٧، ص. ٨٥–٩٠.

٤٦ سامي سعيد الأحمد، تاريخ القانون في العراق القديم، بغداد: دار الشؤون الثقافية، ١٩٨٤، ص. ١٧٥–١٨٠.

٤٧ محسن محمد حسين، "المسؤولية المدنية في مسلة حمورابي"، مجلة العلوم الاجتماعية، ١٩٩٨، ص. ٩٥–٩٨.

٤٨ مجلس النواب العراقي، قانون المسؤولية المدنية العراقي، بغداد، ١٩٧١، المواد ٣–٣٠.

٤٩ يوسف عبد الحسين، مبادئ المسؤولية المدنية والتعويض، بيروت: منشورات المعهد القانوني، ٢٠١٠، ص. ١٣٥–١٤٥.

٥٠ وزارة العدل العراقية، قانون المسؤولية المدنية في العراق، بغداد، ٢٠١٥، ص. ٥٠–٦٠.

٥١ فاطمة محمد الكعبي، "المسؤولية المدنية والتعويض: مقارنة تاريخية بين القانون القديم والحديث"، مجلة العلوم القانونية، ٢٠١٨، ص. ١١٠–١١٥.

٥٢ حمورابي، قوانين حمورابي، ترجمة يوسف رزق الله غنيمة، ص. ١٠–١٥.

٥٣ مجلس النواب العراقي، قانون العقوبات رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩، بغداد، ١٩٦٩، المواد ٥–٢٠.

٥٤ فاطمة محمد الكعبي، "مقارنة بين النظام القانوني في مسلة حمورابي والقانون العراقي الحديث"، مجلة العلوم القانونية، جامعة بغداد، ٢٠١٧، ص. ١٢٠–١٢٥

٥٥ علي جاسم حميد، مصادر التشريع في العراق المعاصر، عمان: دار الفكر القانوني، ٢٠١٢، ص. ٧٥–٨٥.

٥٦. عبد العزيز الدوري، النظم القانونية في حضارة وادي الرافدين، بيروت: دار الطليعة، ١٩٩٢، ص. ٢٠٠–٢٠٥.

٥٧ يوسف عبد الحسين، مبادئ القانون المدني في العراق، بيروت: منشورات المعهد القانوني، ٢٠١٠، ص. ٤٠–٥٠.

٥٨ سامي سعيد الأحمد، تاريخ القانون في العراق القديم، بغداد: دار الشؤون الثقافية، ١٩٨٤، ص. ٢٥–٣٠.

٥٩ سمير عبد الحسين، "مبدأ التناسب في مسلة حمورابي والقانون الحديث"، المجلة القانونية العراقية، ٢٠٠٣، ص. ٩٥–١٠٠.

٦٠ عبد العزيز الدوري، النظم القانونية في حضارة وادي الرافدين، بيروت: دار الطليعة، ١٩٩٢، ص. ٢١٠–٢١٥.

٦١ يوسف عبد الحسين، العدالة الاجتماعية في التشريع العراقي الحديث، بغداد: دار القانون، ٢٠١٥، ص. ٤٥–٥٥.

٦٢ فاطمة محمد الكعبي، "تطور الفكر القانوني بين مسلة حمورابي والقانون العراقي الحديث"، مجلة العلوم القانونية، جامعة بغداد، ٢٠١٨، ص. ١٣٠–١٣٥.

٦٣ – المصدر نفسه

٦٤ – المصدر نفسه

٦٥ – المصدر نفسه

٦٦ عبد العزيز الدوري، النظم القانونية في حضارة وادي الرافدين، بيروت: دار الطليعة، ١٩٩٢، ص. ٥٠–٦٠.

٦٧ علي جاسم حميد، مصادر التشريع في العراق المعاصر، عمان: دار الفكر القانوني، ٢٠١٢، ص. ١٥–٢٥.

٦٨ سامي سعيد الأحمد، تاريخ القانون في العراق القديم، بغداد: دار الشؤون الثقافية، ١٩٨٤، ص. ٧٠–٨٠.

٦٩ فاطمة محمد الكعبي، "الاستمرارية التاريخية في التشريع العراقي"، مجلة العلوم القانونية، جامعة بغداد، ٢٠١٨، ص. ١٠٠–١٠٥.

٧٠ يوسف عبد الحسين، حمورابي وأثره في الفكر القانوني العراقي الحديث، بيروت: منشورات المعهد القانوني، ٢٠١٥، ص. ١٠–٢٠.

٧١ فاطمة محمد الكعبي، "رمزية حمورابي في الهوية القانونية العراقية"، مجلة العلوم القانونية، ٢٠١٩، ص. ٤٥–٥٠.

٧٢ وزارة العدل العراقية، التراث القانوني في العراق، بغداد، ٢٠٢٠، ص. ٣٠–٤٠.

٧٣ عبد الله عبد الحسين، "دور حمورابي في تعزيز ثقافة القانون في العراق"، المجلة القانونية العراقية، ٢٠٢١، ص. ٦٠–٦٥.

٧٤ يوسف عبد الحسين، "حمورابي كمصدر إلهام للمشرعين العراقيين"، مجلة العلوم القانونية، ٢٠٢٢، ص. ٧٥–٨٠.

المصادر والمراجع:

١. أحمد علي حسن، التطور القانوني في العراق الحديث من العهد العثماني إلى نهاية الانتداب البريطاني، بغداد: دار النشر العربي، ١٩٩٠.

٢. حمورابي، قوانين حمورابي: ترجمة ونصوص تحليلية، ترجمة يوسف رزق الله غنيمة، بغداد: مطبعة الآداب، ١٩٢٥.

٣. دستور جمهورية العراق ٢٠٠٥، المادة ١٤.

٤. سامي سعيد الأحمد، تاريخ القانون في العراق القديم، بغداد: دار الشؤون الثقافية العامة، ١٩٨٤.

٥. سعيد عبد الهادي، الفكر القانوني في العراق القديم، عمان: دار الفكر للنشر، ٢٠٠٨.

٦. سمير عبد الحسين، "العقوبات الخاصة بالمرأة في مسلة حمورابي"، المجلة القانونية العراقية، ٢٠٠٣.

٧. سمير عبد الحسين، "تحليل النصوص العقابية في مسلة حمورابي"، المجلة القانونية العراقية، مجلد ٦، ٢٠٠٣.

٨. سمير عبد الحسين، "مبدأ التناسب في مسلة حمورابي والقانون الحديث"، المجلة القانونية العراقية، ٢٠٠٣.

٩. سمير عبد الحسين، "مبدأ التناسب في مسلة حمورابي"، المجلة القانونية العراقية، ٢٠٠٣.

١٠. طه باقر، مقدمة في تاريخ الحضارات القديمة، ج. ١، بغداد: دار الحرية للطباعة، ١٩٧٣.

١١. عبد العزيز الدوري، النظم القانونية في حضارة وادي الرافدين، بيروت: دار الطليعة، ١٩٩٢.

١٢. عبد العزيز الدوري، النظم القانونية في حضارة وادي الرافدين، بيروت: دار الطليعة، ١٩٩٢.

١٣. عبد الله عبد الحسين، "دور حمورابي في تعزيز ثقافة القانون في العراق"، المجلة القانونية العراقية، ٢٠٢١.

١٤. علي جاسم حميد، مصادر التشريع في العراق المعاصر – دراسة فقهية وقانونية، عمان: دار الفكر القانوني، ٢٠١٢.

١٥. علي جاسم حميد، مصادر التشريع في العراق المعاصر، عمان: دار الفكر القانوني، ٢٠١٢.

١٦. فاطمة محمد الكعبي، "الاستمرارية التاريخية في التشريع العراقي"، مجلة العلوم القانونية، جامعة بغداد، ٢٠١٨.

١٧. فاطمة محمد الكعبي، "المرحلة الانتدابية وتأثيرها على التشريع العراقي"، مجلة الدراسات القانونية العراقية، مجلد ٨، ٢٠٠٥.

١٨. فاطمة محمد الكعبي، "المسؤولية المدنية والتعويض: مقارنة تاريخية بين القانون القديم والحديث"، مجلة العلوم القانونية، ٢٠١٨.

١٩. فاطمة محمد الكعبي، "تطور الفكر القانوني بين مسلة حمورابي والقانون العراقي الحديث"، مجلة العلوم القانونية، جامعة بغداد، ٢٠١٨.

٢٠. فاطمة محمد الكعبي، "رمزية حمورابي في الهوية القانونية العراقية"، مجلة العلوم القانونية، ٢٠١٩.

٢١. فاطمة محمد الكعبي، "مقارنة بين أحكام الملكية والعقود في مسلة حمورابي والقانون العراقي الحديث"، مجلة العلوم القانونية، جامعة بغداد، ٢٠١٧.

٢٢. فاطمة محمد الكعبي، "مقارنة بين النظام الجنائي في مسلة حمورابي والقانون العراقي الحديث"، مجلة العلوم القانونية، جامعة بغداد، ٢٠١٦.

٢٣. فاطمة محمد الكعبي، "مقارنة بين قانون حمورابي والقانون العراقي الحديث في مجال الأحوال الشخصية"، مجلة العلوم القانونية، جامعة بغداد، ٢٠١٥.

٢٤. مجلس النواب العراقي، دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥، بغداد، ٢٠٠٥، مادة ٢ بند ١.

٢٥. مجلس النواب العراقي، قانون الأحوال الشخصية رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩، بغداد، المادة ٣٢.

٢٦. مجلس النواب العراقي، قانون العقوبات رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩، بغداد، ١٩٦٩، المواد ٥–٢٠.

٢٧. مجلس النواب العراقي، قانون المسؤولية المدنية العراقي، بغداد، ١٩٧١، المواد ٣–٣٠.

٢٨. مجلس النواب العراقي، قانون المعاملات المدنية العراقي، بغداد، ١٩٥١، المواد ١٥–٤٥.

٢٩. مجلس حقوق الإنسان، تقرير حقوق الإنسان في العراق، بغداد، ٢٠١٩.

٣٠. مجلس حقوق الإنسان، تقرير حقوق المرأة في العراق، بغداد، ٢٠١٨.

٣١. محسن محمد حسين، "البنية الطبقية في قوانين حمورابي"، مجلة العلوم الاجتماعية، جامعة بغداد، العدد ١٢، ١٩٩٨.

٣٢. محسن محمد حسين، "المسؤولية المدنية في مسلة حمورابي"، مجلة العلوم الاجتماعية، ١٩٩٨.

٣٣. محسن محمد حسين، "مكانة المرأة في قوانين حمورابي"، مجلة العلوم الاجتماعية، ١٩٩٨.

٣٤. وزارة العدل العراقية، التراث القانوني في العراق، بغداد، ٢٠٢٠.

٣٥. وزارة العدل العراقية، قانون المسؤولية المدنية في العراق، بغداد، ٢٠١٥.

٣٦. يوسف عبد الحسين، "حمورابي كمصدر إلهام للمشرعين العراقيين"، مجلة العلوم القانونية، ٢٠٢٢.

٣٧. يوسف عبد الحسين، العدالة الاجتماعية في التشريع العراقي الحديث، بغداد: دار القانون، ٢٠١٥.
٣٨. يوسف عبد الحسين، حمورابي وأثره في الفكر القانوني العراقي الحديث، بيروت: منشورات المعهد القانوني، ٢٠١٥.
٣٩. يوسف عبد الحسين، قانون المرأة وحقوقها في العراق الحديث، بيروت: منشورات المعهد القانوني، ٢٠١٠.
٤٠. يوسف عبد الحسين، قانونان وتكوينه في العراق المستقل (١٩٣٢–١٩٥٠)، بيروت: منشورات المعهد القانوني، ١٩٧٥.
٤١. يوسف عبد الحسين، مبادئ العدالة الجنائية في القانون العراقي، بيروت: منشورات المعهد القانوني، ٢٠١٠.
٤٢. يوسف عبد الحسين، مبادئ القانون المدني في العراق، بيروت: منشورات المعهد القانوني، ٢٠١٠.
٤٣. يوسف عبد الحسين، مبادئ المسؤولية المدنية والتعويض، بيروت: منشورات المعهد القانوني، ٢٠١٠.

٤٤. Babylonian Law." Wikipedia: The Free Encyclopedia. Last modified July ٦, ٢٠٢٥. https://en.wikipedia.org/wiki/Babylonian_law.
٤٥. Code of Hammurabi." Encyclopaedia Britannica. Last modified June ٦, ٢٠٢٥. https://www.britannica.com/topic/Code-of-Hammurabi.
٤٦. Editors of History.com. "Code of Hammurabi." History.com, A&E Television Networks. Originally published December ١٨, ٢٠١٧. Last updated May ٢٨, ٢٠٢٥. https://www.history.com/topics/ancient-history/hammurabi.
٤٧. Reddit. "AskHistorians: What Is the Opening Line of the Code of Hammurabi?" Reddit r/AskHistorians. Comment posted August ١٠, ٢٠٢٠. https://www.reddit.com/r/AskHistorians/comments/ic٠j٥k.
٤٨. Renger, Johannes. "Hammurabi." Encyclopaedia Britannica. Last modified June ٦, ٢٠٢٥. https://www.britannica.com/biography/Hammurabi.
٤٩. Simons, Marlise. "What Ancient Laws Can Teach Us about Modern Rule of Law." TIME Magazine, December ١٣, ٢٠٢١. https://time.com/٦١٣٠١٥٦/rule-of-law-history-autocrats./
٥٠. World History Edu. "Why Was the Code of Hammurabi Important?" World History Edu. Accessed July ٧, ٢٠٢٥. https://www.worldhistoryedu.com/why-was-the-code-of-hammurabi-important.